

الدرس (8) صحيح البخاري - كتاب الصوم - باب إذا جامع في رمضان

خالد المصلح

تقرأ شيئاً من الحديث ثم نستمع إلى ما جاء من أسئلتكم. الحمد لله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى ولده وصبه أجمعين. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا وللسامعين والمستمعين. ولجميع المسلمين الأحياء - 00:00:00

قال الإمام محمد ابن إسماعيل ابن مغيرة البخاري رحمه الله ورضي عنه بباب إذا جامع في رمضان عن أبي هريرة رفعه من افطر يوماً من رمضان من غير عذر ولا مرض لم يقضه صيام الدهر. وإن صامه - 00:00:20

وبه قال ابن مسعود وقال سيدنا المسيب والشعبي وابن خبير وابراهيم وقتادة وحماد يقضي يوماً مكانه رواه البخاري بأسناده عن عائشة عن عبد الله بن الزبير أن العباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة عن - 00:00:40

عبد الله ابن الزبير أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول إن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم عليه أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنه احترق قال ما لك؟ قال أصبت أهلي في رمضان - 00:01:00

واتي النبي صلى الله عليه وسلم يدعى العرب فقال أين المحترف؟ قال أنا قال تصدق بهذا أقرأ الحديث الذي بعده حتى يتبيّن. باب. باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء - 00:01:20

وتصدق عليه فليكبر. روى البخاري بأسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ما نحن دروس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله قال ما لك؟ قال - 00:01:40

ووقدت على امرأةي وانا صائم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها؟ قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين؟ شهرین متتابعين؟ قال لا. فقال فهل تجد اطعام ستين مسكيناً - 00:02:00

قال لا قال فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فيبين نحن على ذلك اوتي النبي صلى الله عليه وسلم فيها تمر والعرق المفتل. قال أين السائل؟ فقال اذنها فتصدق بها. فقال الرجل - 00:02:20

على اقر مني يا رسول الله. فوالله ما بين لابتتها يريد الحرتين. يريد الحرتين اهل بيته ان افطر من اهل بيته فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك - 00:02:40

الذي بان يليه. باب المجامع في رمضان هل يطعم اهله من الكفار اذا كانوا روى البخاري بأسناده عن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله - 00:03:00

عليه وسلم فقال ان الاخ ان الآخرة ان الآخرة وقع على امرأته في رمضان وقال اتجد ما تحرر رقبة؟ قال لا. قال فتستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا - 00:03:20

قال افتح ما تطعم به ستين مسكيناً؟ قال لا. قال فاوتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه وهو الزبيب. قال اطعموا قال اطعم هذا عنك. قال على احوج منا ما بين ذابتتها - 00:03:40

اهل بيته احوج منا قال فاطعمه اهلك هذا الخبر في آآ هذه الاحاديث الثلاثة وهما حديث عائشة وحديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنهم في قصة رجل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:00

جاء اليه يقص حاله مستفتيها طالبا النجاة والنجدية تقول عائشة رضي الله تعالى عنها ان رجلاً قالت ان رجلاً أتى النبي صلى الله عليه

وسلم فقال انه احترق انه احترق من الذي احترق - 00:04:23

يخبر عن نفسه هذا الرجل جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني احترقت طبعا النبي صلى الله عليه وسلم يرآه
ولا يرى للحرق اثرا عليه. فهو سليم - 00:04:48

فهم النبي صلى الله عليه وسلم من شأنه انه لا يريد بذلك الحرق الحسي بان تكون النار قد اصابته في بدنها وانما حرق اخر فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:05

ما لك؟ وش فيك ما لك اي شيء حصل لك؟ فقال الرجل اصبت اهلي في رمضان اصبت اهلي اي وقعت على اهلي في في في نهار
رمضان هذا مبدأ القصة عند - 00:05:24

البخاري في رواية عائشة رضي الله تعالى عنها وفي رواية ابي هريرة قال رضي الله تعالى عنه بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله
عليه وسلم. اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت - 00:05:44

رواية عائشة احترقت وهنا قال هلكت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما لك اي شيء اهلك؟ وش اللي حصل لك لماذا تقول
هلكت؟ فقال النبي فقل الرجل مجيئا النبي صلى الله عليه وسلم وقعت على امرأتي وانا صائم - 00:06:01

وقدت على امرأتي وانا صائم قوله وانا صائم يحتمل ان يكون صائمها في رمضان وفي غير رمضان لكن في رواية عائشة بيانت ان ذاك
كان في رمضان لانه لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم ما لك بعد ان قال - 00:06:22

احترقت قال اصبت اهلي في رمضان فعلم ان الرجل يسأل رسول الله من مجموع الحديثين علم ان الرجل يسأل عن حادثة وقعت له
وهو انه اصاب اهله جامع اهله في في نهار رمضان - 00:06:41

وفي الرواية الثالثة الرواية الثانية وهي رواية لحديث ابي هريرة جاء فيها انه قال رضي الله تعالى عنه جاء رجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ان الاخرين وقع على امرأته في رمضان ان الاخرين الاخر هنا مأخوذ من التأثر وهو كناية عن نفسه بانه قد -
00:06:59

تأخر عما يجب عليه من طاعة الله عز وجل حيث وقع على اهله فناء رمضان والله عز وجل اخبر بان كل نفس يوم القيمة تعلم ما
قدمت وما اخرت اي ما قدمت به من البر وما اخرته مما يجب عليها من حقوق الله عز وجل ولها سوء وصف - 00:07:27

نفسه في هذه الرواية بانه الاخر. اي المتأخر عما يجب عليه الرجل لما وصف للنبي صلى الله عليه وسلم هذا الوصف في رواية عائشة
قال احترقت وفي رواية ابي هريرة قال هلكت - 00:07:52

سؤاله واستبيان منه صلى الله عليه وسلم فاخبره بما وقع منه من جماع اهله في نهار رمضان ثم قال صلى الله عليه وسلم بعد ان
اخبره بالواقع قال له صلى الله عليه وسلم في بيان المخرج هل تجد رقبة تعتقها - 00:08:08

هل تجد رقبة؟ الرقبة المقصود بها الرقيق من ذكر او اثنى والرقبة هنا هي النفس المؤمنة المملوكة وذاك ان الرق كان منتشر في زمن
النبي صلى الله عليه وسلم وجاءت الشريعة اقراره في سبب واحد فقط - 00:08:29

بسبب واحد فقط لان اسباب الرق كانت كثيرة منها الاستيلاء على الاحرار واسترقاقهم وغير ذلك من الوسائل التي كانت يحصل بها
الرق. الشريعة نفت الرق بكل اسبابه الا في سبب واحد - 00:08:55

وهو قتال الكفار اذا استولى اهل الاسلام على الكفار المقاتلين المحاربين فانهم يخرون فيهم بين القتل اذا لم يسلموا وبين الاسترقام
والرق هو ان ان يملكون الشريعة جاءت بتضيير تضييق الرق من جهة - 00:09:16

اسبابه وجاءت ايضا بالحث على تحرير الرقيق وذلك من خلال جعله قربة يتقرب بها الى الله عز وجل فمن اعتق رقيقا اعتق الله به
بكل عضو منه عضوا منه من النار - 00:09:38

وهذا حث وترغيب على الرق في كل في كل صوره وجعل من مصارف الزكاة الرق كما قال تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين
والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب اي في اعتاق الرقيق فجعله من مصارف الزكاة - 00:10:00

وكذلك جعله في الكفارات فكفارة القتل رقيق عتق وكفارة اليدين فيها عتق وكفارة الظهار فيها عتق وكفارة الجماع في نهار

رمضان فيها عتق وهكذا في عدد من الكفارات جعل من اسباب اماتة - 00:10:23

اثر الذنب السابق هو الافتراك منه بالعتق. الافتراك منه بالعتق. ولهذا قال صلى الله عليه وسلم هنا قال هل تجد رقبة تعتقها اي تحررها لنتفك من انم ما وقعت فيه؟ قال لا. ما عنده - 00:10:47

لا يجد وهنا قوله لا يحتمل صورتين. الصورة الاولى انه لا يملك رقيقا ليس في يده رقيق ليحرره والصورة الثانية انه لا يملك ثمن شراء الرقيق فكلاهما يدخل في قوله صلى الله عليه وسلم في السؤال هل تجد رقبة تعتقها سواء بالملك فتحررها او بالشراء فتحررها كلها - 00:11:07

قال فيه الرجل لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين بس تصوم شهرين متتابعين لا تفطر بينهما قال الرجل لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا؟ اي هل تجد ما تطعم به ستين مسكينا - 00:11:35

ولم يقدر له النبي صلى الله عليه وسلم القدر الذي يطعمه انما ما يحصل به الكفاية. قال لا فلم يسعط العتق وليس عنده قدرة على صيام شهرين متتابعين ولا عنده - 00:12:01

قدرة على اطعام ستين مسكينا قال فمكث النبي صلى الله عليه وسلم تبين نحن على ذلك اوتي الرجل سكت النبي استوفى كل المراتب التي تحصل بها الكفارة فكان الرجل عاجزا - 00:12:19

فمكث النبي صلى الله عليه وسلم والرجل في المجلس وبينما نحن كذلك اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر وهذا الذي اخبرت عائشة حيث قالت رضي الله تعالى عنها قال - 00:12:41

فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكثل يدعى العرق وهو الزبييل وعاء مشهور في زمانهم يسمى المكثل ويسمى القفة ويسمى الزبييل ويسمى العرق وقد قدر العلماء سعته بأنه يسع خمسة عشر صاعا من التمر - 00:13:00

يسع خمسة عشر صاعا من التمر. ولهذا قالوا يطعم ستين مسكينا كل كل مسكينا على هذا خمسة عشر صاع كم؟ ربعة ساعة يطعم كل مسكيين ربعة ربعة صاع لانه يسع خمسة عشر - 00:13:25

صاعد والذي يظهر والله اعلم ان انه ليس فيه تقدير لأن هذا سعة ولا ندري هل كان المكثل مليئا او ناقصا او متنصفا؟ المقصود ان ان الكفارة في عتق اه في في الجماع في نهار رمضان اذا كان الطعام لم يأتي في الشريعة تقدير لها وانما اخذ العلماء التقدير من - 00:13:47

المكثل الذي جاء به هذا الرجل فلما جاء اتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكثل فيه تمر والعرق المكثل قال اين السائل؟ من القائل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اين السائل؟ يعني عن واقعة الجماع - 00:14:14

في نهار رمضان فقال انا اخبر بي عن نفسه قال خذ هذه خذها اي خذ هذا العرق هذا المكثل هذا الزبييب فتصدق به هذه الكفارة التي ثبتت في ذمتك و كنت غير قادر عليها. فقال الرجل - 00:14:34

وانظر كيف جاء خائفا وجلا يقول احترقت وهلكت ثم تحول الى طالب قال اعلى افقر اعلى افقر منا يا رسول الله؟ يعني هل اتصدق بهذا على ناس افقر منا؟ يعني - 00:14:55

يقصد نفسه واهل بيته فوالله ما بين ذاتيها اي الحارتين حريري المدينة وهم الحجارة السود التي تعلو الارض والله ما بين ذاتيها اهل بيته فقال النبي فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه. اللهم صل على محمد - 00:15:14
ضحك من حال هذا الرجل الذي جاء وجلا خائفا منزعجا هلكت احترقت ثم لما بين له ما يجب ووجد من النبي صلى الله عليه وسلم هذه السماحة واليسر في معالجة الموضوع - 00:15:40

طبع في ان يرجع بهذا التمر فقال اعلى افقر منا يا رسول الله؟ والله ما بين ذاتيها ما في المدينة يعني اهل بيته افقر منا فاعطاهم اياه صلى الله عليه وسلم - 00:15:56

بعد ان ضحك ثم قال له اطعمه اهلك هذه القصة فيها جملة من الفوائد من فوائدتها قرب النبي صلى الله عليه وسلم من الناس ومن السائلين فانه لم يجد مشقة في الوصول الى النبي صلى الله عليه وسلم ليسأله وليستبين منه - 00:16:12

وهذا من تواضعه وكان يجلس بين اصحابه صلى الله عليه وسلم حتى يدخل الداخل فيقول اين اراه محمد فيقول يشيرون الى رجل جالس بينهم صلى الله عليه وعلى الله وسلم - 00:16:36

وهذا يدل على كريم سجاياه وعظيم صدق قوله جل وعلا وانك لعلى خلق عظيم. فكان هينا لينا متواضعا لاصحابه وللمؤمنين صلى الله عليه وعلى الله وسلم. وفيه من الفوائد ان - 00:16:51

من وقع في ورطة يحتاج فيها الى معرفة حكم الله فليتوجه الى اهل العلم بسؤالهم وهذا هذا الرجل لم يتوجه الى احد غير النبي صلى الله عليه وسلم للسؤال والطلب. ومعرفة الحال والواجب - 00:17:10

والله تعالى يقول في محكم كتابه فاسأموا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون واهل الذكر هم اهل العلم بالقرآن اهل الذكر هم اهل العلم بالقرآن العارفون ببيانه. لأن القرآن اصل العلوم - 00:17:27

وليس المقصود اهل الذكر العالمون بطريقة ادائه لا المقصود العالمون بمعانيه وما فيه من الحكم والاحكام فذهب يسأل النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ان فيه من الفوائد ان كل ذنب سبب للهلاك - 00:17:43

لان الرجل قال هلكت وقال احترقت ولم يقل له النبي صلى الله عليه وسلم ما عليك شيء انت لم تهلك ولم تحرق بل في رواية عائشة لما اوتى النبي صلى الله عليه وسلم بمقتل - 00:18:06

الزميل الذي فيه التمر قال اين المحترق اين المحترق؟ اقره على وصف نفسه بالاحتراق لأن كل معصية توجب الاحتراق فكل معصية هي من طرق الاقتراب من النار ان لم يتتب منها. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم حفت الجنة بالمكانه وحفت النار بالشهوات - 00:18:28

وفيه من الفوائد عظم الذنب في قلب فاعله اذا كان مؤمنا لكن سيجعل الله له فرجا ومخرجا اذا صدق في التوبة. ولذلك هذا لما صدق في التوبة جعل الله له فرجا ومخرجا. بل عاد - 00:18:58

باحسن مما جاء به وفيه ان الكفارة فيما اذا وقع الانسان في الجماع في نهار رمضان هي ما بينه النبي صلى الله عليه وسلم على نحو الترتيب وليس على التخيير والى هذا ذهب عامة العلماء ان الكفارة في - 00:19:16

جماعي جماعي الصائم في رمضان هي على هذا النحو المرتب ابتداء بعтик رقبة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يجد اطعام ستين مسكينا وفيه من الفوائد ان ما بين العبد وربه يدين فيه الانسان - 00:19:38

يدين فيه يعني يترك فيما بينه وبين الله عز وجل ولا يطلب منه الاثبات لما قال اتجد ما تعيق رقبة ماذا قال قال لا. هل قال عطني اثبات؟ انك ما تملك. اتبني شهود انه لا تملك - 00:20:03

الجواب لا تركه لأن هذا بينه وبين الله. فليس بينك وبين الله في هذا رقيب الا هو جل في علاه فلذلك لم يحقق معه النبي صلى الله عليه وسلم. بل قال انتقل الى المرتبة الثانية. فقال له اتجد - 00:20:24

استطيع ان تصوم شهرين متتابعين اي هل تقدر على ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا ايضا لم يقل له النبي صلى الله عليه وسلم ليش لا ليش ما تقدر وبالفصيل - 00:20:41

الست تصوم رمضان؟ كيف لا بل امضى الامر على ما اجاب الرجل لأن الرجل كان لا يستطيع وقد جاء في بيان بعض الروايات انه لا يستطيع لشدة رغبته في النساء - 00:20:55

فكان لا يقدر ويقول هل ما هل اصابني ما اصابني الا بسبب الصوم؟ فخشى ان يصوم وان يقع فيهما ما ذكره ما وقع له بأنه لا يستطيع ان يصوم شهرين متتابعين - 00:21:16

المقصود ان النبي لم يحقق معه فيما يتعلق باستطاعته بل وكل الامر الى جوابه. فقال هل تستطيع ان تصوم شهرين وتتبعني؟ قال لا ثم قال في المرتبة الثالثة وهذا ثلاث مراتب الكفاره قال - 00:21:30

اتجد ما تطعم ستين مسكينا ولم يحدد النبي صلى الله عليه وسلم قدر المطعم انما حدد عدد المطعمين وهذا احد الصور فيما يجب اخراجه سواء في الكفارات او الواجبات يحدد العدد دون تحديد قدر الواجب - 00:21:47

حدد عدد المستفدين من الالخاراج دون القدر الواجب. وبهذا يعلم ان القدر الواجب هو ما يحصل به كفاية المسكين في يومه كفاية المسكين في يومه طعاما لانه قال هل قال اتجد ما تطعم ستين مسكينا اطعام مرة واحدة - 00:22:08

فقال لا وبهذا تكون انتهت مراتب الكفاره لان النبي صلى الله عليه وسلم لما اجابه لا عن الثالث مراتب سكت لم يطلب منه شيئا كما انه لم يقل هي في ذمتك متى ما استطعت افعلها - 00:22:29

بل سكت صلى الله عليه وسلم ويؤكد هذا المعنى انه لما جيء اليه بالعرق فيه التمر دفعه اليه قال اين اوراه السائل اين اين السائل؟ ثم دفع اليه صلى الله عليه وسلم قال - 00:22:48

تصدق به يعني في ما امرت به من الصدقة على ستين مسكينا ف قال افتر منا يا رسول الله؟ فاعتذر بفقره وانه احوج لهذه الصدقة من غيره يجعلها النبي صلى الله عليه وسلم له - 00:23:07

ولم يأمره قال اطعموا اهلك ولم يأمرها بان يخرجها فيما بعد اذا اغتنى. فدل ذلك على ان كفاره اذا عجز عنها الانسان في الحاضر فانها تسقط عنه. وهذى مسألة للعلماء فيها قولان. منهم من قال انها تسقط ومنهم من قال انها لا تسقط. والبخاري رحمه الله - 00:23:22

ما له الى انها لا تسقط حيث ترجمة فقال باب اذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق اه فتصدق عليه فليکفر فتصدق عليه فليکفر يمكن ان يؤخذ منه انه يرى انها لن تسقط. وذاك ان - 00:23:40

النبي صلى الله عليه وسلم امره بالصدقة لما استطاع. لكن الجواب على هذا ان هذا في مجلس السؤال ولم يطل الفصل. ولذلك لما اعطاه ليطعم اهله لم يمر بان يتصدق بعد ذلك. ولهذا - 00:24:00

اذا عجز الانسان عن الكفاره سواء كان ذلك في الجماع في نهار رمضان او كان ذلك في اه كفاره اليمين او في غيرها من الكفارات فانه لا يسقط عنه اذا عجز عن مراتب الكفاره - 00:24:16

سواء كانت الكفاره تخبيه او كانت ترتيب وفيه من الفوائد سماحة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولطفه بالناس حيث انه تبسم لها الرجل وضحك حتى بدت انيابه لما قال ما قال - 00:24:34

وفي جواز اليمين على الشيء بناء على الظن صح جواز الحلف والاقسام بالله بناء على الظن ولو لم يتحقق صحيح هذه الفائدة من اين مأخذوه؟ انه قال والله ما بين لابتتها اهل بيت افتر - 00:24:52

من اهل بيته طيب هو ذهب وفتشر في بيوت الصحابة كلهم واهل المدينة كلهم حتى يتحقق؟ لا. انما قال ذلك بناء على غالب ظنه. وبه يعلم انه يجوز ان يحلف الانسان بالله بناء على غالب ظنه وليس - 00:25:19

في ذلك حلف ولا كذب لان المطلوب في اليمين التتحقق وهذه المرتبة الاولى فاذا لم يكن التتحقق فيجوز ان يحلف على غلبة الظن كما جرى من الرجل واقره رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم. هذه بعض الفوائد المتعلقة - 00:25:37

بهذا الحديث طيب النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الرواية لم يأمره بالقضاء لم يأمره بالقضاء. هل يعني هذا انه لا قضاء عليه ذهب جمهور العلماء وقد تقدم الكلام عن هذه المسألة ذهب جمهور العلماء الى انه يجب عليه قضاء يوم مكان اليوم الذي افسده - 00:25:56

الجماع يجب عليه قضاء يوم مكان اليوم الذي افسده بالجماع واستدلوا بذلك برواية ابي داود رواية حدث ابي هريرة عند ابي داود فيها انه قال صلى الله عليه وسلم وصم يوما مكانه - 00:26:19

وصم يوما مكانه يعني مكان اليوم الذي افسدت. الا ان هذه الرواية ضعيفة على الصحيح من قولي العلماء. ولهذا ذهب جماعة من اهل العلم الى انه لا ينفعه القضاء. فمن افسد يوما من رمضان - 00:26:37

بغطره من غير عذر فانه لا ينفعه ان يأتي بيوم اخر مكان اليوم الذي افسد ويدل لذلك ان اكثر من روى هذه الحادثة وهذا الخبر لم يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم امره بالقضاء ولو كان - 00:26:53

مأمورا به لامرها به ولبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيانا واضحا لتبرأ به الذمة وما جاء في رواية ابي داود حدث ضعيف

خالف فيه الراوي الحفاظ الذين نقلوا هذه القصة ولم يذكروا فيها امره صلى الله عليه وسلم بالقضاء - 00:27:10

وهذا هو الاقرب الى الصواب ان من افسد يوما من رمضان من غير عذر فانه لا ينفعه القضاء لا ينفعه القضاء بل عليه التوبة الى الله
عز وجل والاكثر من العمل الصالح - 00:27:32

من خلال ما تقدم نقول من وقع في جماع في نهار رمضان يتربت على فعله امور. الامر الاول فساد صومه ووقوعه في امر من
المهلكات الثاني عليه التوبة الى الله عز وجل - 00:27:45

الثالث عليه امساك بقية اليوم فانه من استباح جزءا من نهار رمضان بمفترض لا ينقلب اليوم حلالا مباحا له يفعل ما يشاء بل يجب عليه
ان يمسك بقية يومه سواء كان فطره بالجماع او كان فطره بشرب الماء او كان فطره بغيره من المفترضات وهو غير معذور يجب عليه
ان يمسك - 00:28:03

بقية اليوم احتراما لنها رمضان انه مأمور بالامساك في كل لحظة من لحظات اليوم فإذا افسده في لحظة فانه لا يجوز له ان يستمر
في افساده. ولهذا دليل في القصة حيث ان الرجل جاء فقال يا رسول الله وقعت على اهلي وانا صائم - 00:28:30
فلم يقل له النبي صلى الله عليه وسلم لم تعد صائم تستبيح بقية اليوم بل اقره انه صائم ويجب عليه امساك بقية اليوم هذا ثالث ما
يجب على من وقع في - 00:29:03

مفطر الرابع مما يجب على من وقع في في الجماع على وجه الخصوص الكفاره كفاره الجماع في نهار رمضان وهي ما تضمنه هذا
ال الحديث. وهي مرتبة يبتدى بالعتق فان لم يستطع فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع - 00:29:16
ايش يطعم ستين مسكينا فان لم يستطع فلا شيء عليه الخامس من المترتبات على فساد افساد صوم يوم من رمضان من غير عذر
بالجماع القضاء على قول الجمهور. وذكرت القول الثاني في المسألة وانه لا ينفعه قضاء انما عليه التوبة الى الله عز وجل. هذه خمسة
امور تجب - 00:29:36

على من وقع في جماع في نهار رمضان في قول جمهور العلماء. طيب اذا كان الفطر بغير الجماع افتر بشرب الماء او بالاكل هل تجب
الكافارة؟ جمهور العلماء على انه لا تجب الكفاره الا في الجماع فقط - 00:30:08

فلو افتر بشرب الماء يكون انما واقعا في سبب من اسباب ال�لاك. عليه التوبة الى الله عز وجل. يجب عليه الامساك. لكن لا لكن لا
يجب عليه كفاره بل في قول الجمهور يجب عليه ان يصوم يوما مكان هذا اليوم - 00:30:28

وذهب الامام مالك رحمه الله الى انه يجب عليه الكفاره كل مفترض من المفترضات يجب عليه الكفاره بكل مفترض من المفترضات
والصحيح ما عليه الجمهور من ان الكفاره انما تكون فقط في الجماع لانه لم يرد في غيرها والجماع هو اعظم المفترضات فلا يلحق -
00:30:46

به غيره اضافة الى ان العقوبات لقي سفيها العقوبات والكافارات والحدود ليست محلا للقياس بل هي لا بد فيها من نص توقيفي والله
تعالى اعلم - 00:31:10